[163] محمد، عن البرقي، عن إبراهيم بن إسحاق الأزدي، عن أبي عثمان العبدي، عن جعفر، عن أبيه، عن علي (عليه السلام) قال: قراءة القرآن في الصلاة أفضل قراءة القرآن في غير الصلاة، وذكر ا أفضل (والصدقة جنة) (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2)، ويأتي ما يدل عليه في عدة أحاديث كثيرة دالة على تفضيل بعض الأذكار على جميع العبادات (3)، وقد تقدم ما يدل على ترجيح الدعاء على غيره من العبادات، فاما أن يخص بما عدا الذكر أو يحمل على اختلاف الحالات والأشخاص، أو الأوقات، أو على المبالغة، أو على أن أفعل التفضيل لإثبات أصل الفضل، أو نحو ذلك، وكذلك جميع ما مضى، ويأتي من تفضيل بعض العبادات عموما أو خصوصا إذا وجد له معارض. 11 - باب استحباب ذكر ا في النفس وفي السر، واختياره على الذكر علانية (9014) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أحدهما (عليهما السلام) قال: لا يكتب الملك إلا ما سمع وقال ا عز وجل: (واذكر ربك في نفسك تضرعا وخفية) (1) فلا يعلم ثواب ذلك الذكر في نفس الرجل غير ا لعظمته.

(1) في المصدر هكذا: من الصدقة والصدقة أفضل من الصوم والصوم جنة. (2) تقدم في الحديث 2 من الباب 5 من هذه الابواب. (3) يأتي في البابين 26 و 30 وفي الحديث 1 من الباب 32، وفي الباب 44، وفي الحديث 2 من الباب 45 من هذه الابواب. الباب 11 فيه 5 أحاديث 1 - الكافي 2: 364 / 4. (1) الاعراف 7: 205. (*)
